

مرسوم رقم ٢٧٦١

نقل اعتماد من احتياطي الموازنة العامة الى موازنة رئاسة الجمهورية لعام ٢٠١٨

إن رئيس الجمهورية

بناءً على الدستور

بناءً على قانون المحاسبة العمومية و تعديلاته، لاسيما المادة ٢٦ ،

بناءً على القانون رقم ٧٩ تاريخ ٢٠١٨/٤/١٨ (الموازنة العامة والموازنات الملحقه لعام ٢٠١٨) ،

بناءً على المرسوم رقم ٣٦٩٠ تاريخ ٢٠١٨/١٠/٢ (تشكيل اللجنة العليا لتنظيم القمة العربية

التنموية، الاقتصادية والاجتماعية في بيروت لعام ٢٠١٩)،

بناءً على اقتراح رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: ينقل من احتياطي الموازنة العامة لعام ٢٠١٨ الاعتماد التالي:

من الجزء الأول

الباب	٢٧	احتياطي الموازنة
الفصل	٢	احتياطي للنفقات الطارئة والاستثنائية
الوظيفة	١٩٠	تحويلات ذات طابع عام بين الادارات

البند	١٨	النفقات الطارئة والاستثنائية
الفقرة	١	إحتياطي لنفقات طارئة
النبرة	١	إحتياطي لتغذية مختلف بنود الموازنة
		/ ١١,٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط أحد عشر ملياراً وثلاثمائة مليون ليرة لبنانية

الى الجزء الأول:

الباب	١	رئاسة الجمهورية
الفصل	١	رئاسة الجمهورية
الوظيفة	١١١	رئاسة الجمهورية
البند	١٤	التحويلات
الفقرة	٢	مساهمات لغير القطاع العام
النبرة	١	مساهمات الى هيئات لا تتوخى الربح
		/ ١١,٣٠٠,٠٠٠,٠٠٠ / ل.ل.

فقط أحد عشر ملياراً وثلاثمائة مليون ليرة لبنانية

مساهمة مالية للجنة العليا لتنظيم القمة العربية التنموية، الاقتصادية والاجتماعية في بيروت لعام ٢٠١٩

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلى حيث تدعو الحاجة

بعيدا في ١٩ تشرين الأول ٢٠١٨
الامضاء : ميشال عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

رئيس مجلس الوزراء
الامضاء : سعد الدين الحريري

وزير المالية
الامضاء : علي حسن خليل